

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٨٩١ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بشأن تشكيل الوزارة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣١٤٩ لسنة ٢٠١٩ بتشكيل اللجنة

الوزارية لفض منازعات الاستثمار ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يضم ممثل عن البنك المركزي إلى عضوية اللجنة الوزارية لفض منازعات الاستثمار المشكلة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣١٤٩ لسنة ٢٠١٩ المشار إليه .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في غزة ذي القعدة سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٢١ مايو سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي